

قرار رقم ١/١٩٢٧
تحذير و منع استيراد وتسويق وتداول طبخة مزورة من مستحضر طبي

ان وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٤٣٤٠ تاريخ ٢٠١٩/١/٣١

بناء على قانون مزولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ وتعديلاته

بناء على التحذير الصادر عن منظمة الصحة العالمية رقم ٢٠١٩/٩ تاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠ و المتعلق بالانذار بوجود مستحضر طبي مزور Falsified Augmentin 625 mg , 14 tablets وجدت في اوغندا و كينيا .

و حرصا على السلامة العامة،

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة

بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية

بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

نقابة صيادلة لبنان
أمانة السر العامة

رقم الورود: ٤٤٨
تاريخ الورود: ٢٠١٩/٨/١
رقم الجلسة:
تاريخ الجلسة:

المادة الأولى: يمنع استيراد وتسويق وتداول الطبخة المزورة من المستحضر الطبي الآتي بيانه:

| Product | Stated Manufacturer/ Country | Batch no | Manufacturing Date | Expiry Date |
|-------------------------------------|---|----------|--------------------|-------------|
| Augmentin 625 mg , 14 tablets | SmithKline Beecham Limited, Worthing, UK | 786627 | Aug 2016 | Aug 2019 |

المادة الثانية: يكف التفتيش الصيدلي سحبها من الاسواق اللبنانية في حال وجودها .

وزير الصحة العامة

٤٤ -

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

د. جميل جبتي



يبلغ:

- منظمة الصحة العالمية
- نقابة الاطباء في بيروت و الشمال
- نقابة المختبرات
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
- التفتيش الصيدلي في بيروت و مصالح الصحة العامة في المحافظات
- Website
- المحفوظات.